

Distr.: General
28 February 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والسبعون

البند ٣٤ (أ) من جدول الأعمال

منع نشوب النزاعات المسلحة:

منع نشوب النزاعات المسلحة

تقرير الآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق بشأن
الأشخاص المسؤولين عن أشد الجرائم خطورة بموجب القانون الدولي التي
ارتكبت في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١ وملاحقتهم
قضائياً

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة تقرير الآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة
في التحقيق بشأن الأشخاص المسؤولين عن أشد الجرائم خطورة بموجب القانون الدولي التي ارتكبت في
الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١ وملاحقتهم قضائياً.

موجز

التقرير الأول للآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق بشأن الأشخاص المسؤولين
عن أشد الجرائم خطورة بموجب القانون الدولي التي ارتكبت في الجمهورية العربية السورية منذ
آذار/مارس ٢٠١١ وملاحقتهم قضائياً، مقدم عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٧١ والفقرة ٥٠ من
تقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار القاضي بإنشاء الآلية (A/71/755).

وقد ركزت الآلية، منذ إنشائها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ وبدء مهام رئيستها ونائبة
رئيستها في آب/أغسطس وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، على التوالي، وفقاً لولايتها، على وضع منهجية
واستراتيجية من أجل القيام على أفضل وجه، بتيسير عملية المساءلة فيما يتعلق بالجمهورية العربية السورية.

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٨.



ويعرض هذا التقرير الرؤية المتطورة للآلية والخطوات المتخذة لتنفيذ ولايتها والتحديات الرئيسية التي تواجهها. ورغم اعتراف الآلية بالقيود المفروضة على ولايتها، فقد قامت بتحديد الفرص المتاحة لصياغة نهج جديدة إزاء العدالة الجنائية الدولية وأوجه التآزر مع هيئات تقصي الحقائق.

ويوجز التقرير المبادئ والنهج التوجيهية لعمل الآلية، كدعم استقلالها وحيادها، وإبقاء طول القضايا وتكليفها قابلة للتحكم فيها، والاعتراف بالدور الهام الذي يضطلع به المجتمع المدني، وتمكين المجتمعات المحلية المتضررة، والتصدي للعنف الجنسي والجرائم المرتكبة ضد المرأة والجرائم المرتكبة ضد الأطفال، وتيسير تحقيق أهداف أوسع نطاقاً في مجال العدالة الانتقالية.

وبدأت الآلية في تشكيل فريق متعدد التخصصات، وهي تقوم ببناء مجموعة شاملة ومأمونة من الأدلة التي يمكن أن تيسر الملاحقات الجنائية في الولايات القضائية ذات الصلة.

وقد حددت الآلية أن عدم وجود تمويل من الميزانية العادية هو أحد التحديات الرئيسية التي تواجهها في تخطيط وتنظيم أعمالها. وهي تقوم أيضاً، عند جمع الأدلة، بوضع الاستراتيجيات اللازمة لمعالجة عدم إمكانية الوصول إلى الأراضي السورية والتعامل بفعالية مع الحجم الهائل من الوثائق ذات الصلة بالجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية.

وتسعى الآلية، مستقبلاً، للحصول على دعم الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمجتمع المدني من أجل تحقيق أكبر أثر إيجابي ممكن لأعمالها.

المحتويات

الصفحة

٤	أولا - مقدمة
٥	ثانيا - الجوانب الرئيسية لولاية الآلية
٥	ألف - القيود والفرص
٧	باء - المبادئ والنهج التوجيهية
١٠	ثالثا - الأنشطة الرئيسية في المرحلة الأولى من عمل الآلية الموضوعي
١٠	ألف - تأسيس مكتب فعال
١١	باء - المساهمة في عملية المساءلة
١٥	جيم - العمل مع أصحاب المصلحة والمخاورين الآخرين
١٨	دال - إنشاء قدرات الاتصال
١٨	رابعا - التحديات الرئيسية في المرحلة الأولى من عمل الآلية
١٨	ألف - التمويل والموارد
١٩	باء - الوصول إلى الأراضي السورية
١٩	جيم - التعامل مع الحجم الهائل من الوثائق
١٩	خامسا - دعم عمل الآلية
٢٠	سادسا - خاتمة

أولا - مقدمة

١ - التقرير الأول للآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق بشأن الأشخاص المسؤولين عن أشد الجرائم خطورة بموجب القانون الدولي التي ارتكبت في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١ وملاحقتهم قضائياً (الآلية) عن التقدم المحرز في عملها منذ تولي رئاسة الآلية مهامها في ٨ آب/أغسطس ٢٠١٧، مقدم بموجب هذه المذكرة إلى الجمعية العامة.

٢ - وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، قامت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٧١/٢٤٨، بإنشاء الآلية للمساعدة في عملية المساءلة عن الجرائم الدولية الخطيرة المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١. وفي ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، قدم الأمين العام اختصاصات الآلية (A/71/755، المرفق). وفي الفترة الممتدة منذ إنشاء الآلية إلى مباشرة الرئيسة لمهامها في آب/أغسطس ٢٠١٧، أشرف مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان على تعيين فريق بدء العمل الذي عمل على وضع الهياكل والإجراءات اللازمة لإنشاء الآلية. وتعرب الآلية عن امتنانها لما بذله فريق البدء من عمل شاق وما حققه من إنجازات، مما سهل بدء العمل الفعلي للآلية إلى حد كبير.

٣ - وبدءاً من ذلك العمل، ركزت الآلية، وفقاً لولايتها، تركيزاً شديداً على وضع رؤية قابلة للتطبيق لتسهيل عملية المساءلة فيما يتعلق بالجمهورية العربية السورية. وكما هو مبين في هذا التقرير، يجري اختبار هذه الرؤية وصقلها من خلال المشاركة القوية مع أصحاب المصلحة الرئيسيين، والخطوات جارية لوضع الأساس اللازم لتنفيذها.

٤ - ومع مباشرة الآلية لهذه المهمة، فإنها تدرك حتمية المساءلة عن الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١. وإنشاء الآلية، أكدت الجمعية العامة على أهمية كفاءة المساءلة عن الجرائم الدولية الخطيرة على نحو موثوق وشامل في إطار أي عملية سياسية لإنهاء الأزمة في الجمهورية العربية السورية^(١). كما تدرك الآلية خيبة الأمل التي لا مفر منها والتي تساور أشد الناس تأثراً بالجرائم الذين لا تتوافر لديهم حالياً فرص فورية لإقامة العدالة. وعلى الرغم من أن إنشاء الآلية لا يضيف ولاية قضائية جديدة يمكن من خلالها مقاضاة القضايا مباشرة، فإنه يمكن للآلية، الآن وفي المستقبل، أن تضطلع بأعمال ستعزز عمليات المساءلة في أماكن أخرى. وتسترد الآلية، لدى اضطلاعها بالأعمال التحضيرية الحاسمة التي تدخل في صميم ولايتها، بنهج يركز على الضحايا ويرمي إلى تعزيز ثقة المجتمعات السورية المتضررة في إمكانية إقامة العدل لتعزيز كرامة الضحايا. وتدرك الآلية أيضاً أن عمليات المساءلة الجنائية تشكل جزءاً من أهداف العدالة الانتقالية الأوسع نطاقاً التي ستمس إليها الحاجة في نهاية المطاف في الجمهورية العربية السورية.

٥ - وعلى الرغم من أن الآلية نابعة من عدم وجود مسار شامل للولاية القضائية، فإن وضعها الفريد كشبه مكتب ادعاء (انظر الفقرة ١٠ أدناه) يتيح فرصاً عديدة لإعادة النظر في النهج المتبعة في مجال العدالة الدولية وإعادة تشكيلها. ومن خلال التنسيق الفعال مع الهيئات القضائية الوطنية والمجتمع المدني والجهات الفاعلة الدولية الأخرى، يمكن للآلية أن تؤدي دوراً في تعزيز استراتيجية أكثر شمولاً وتكاملاً للمساءلة في الجمهورية العربية السورية. وتعترف هذه الاستراتيجية بالدور المشترك الذي تضطلع به ولايات قضائية متعددة في كفاءة وجود تدير ملائم للعدالة بالنسبة للجرائم الواسعة الانتشار موضع النظر، فضلاً عن أوجه الكفاءة التي تنبع من التنسيق بين الجهات الفاعلة في تلك الولايات القضائية منذ مرحلة مبكرة.

(١) انظر القرار ٧١/٢٤٨، الفقرة ٢.

٦ - وفي الوقت الذي يحرص فيه التقرير على نحو ملائم على حماية سرية عمل الآلية على النحو المطلوب في اختصاصاتها، فإنه يحدد الرؤية الآلية بشأن تنفيذ ولايتها، والخطوات المحددة المتخذة من أجل تحقيق أهدافها والتصدي لمعالجة التحديات الرئيسية التي يُستترشد بها في وضع استراتيجياتها.

ثانياً - الجوانب الرئيسية لولاية الآلية

ألف - القيود والفرص

٧ - من المهم أن يكون لدى المجتمعات المتضررة من الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية، وكذلك لدى المجتمع الدولي بصفة عامة، فهم واضح لطبيعة ولاية الآلية ونطاقها. فبإنشاء الآلية، لم تنشأ الجمعية العامة ولاية قضائية جنائية جديدة يمكنها إصدار لوائح اتهام أو محاكمة القضايا أو إصدار أحكام. ولكنها أنشأت مكتبا سيضطلع بأعمال تحضيرية أساسية تستند إلى منهجيات القانون الجنائي، من أجل النهوض بعملية العدالة الجنائية في الولايات القضائية المتاحة. ويشمل ذلك حالياً المحاكم الوطنية التي يمكنها ممارسة الولاية القضائية، مثل أشكال الولاية القضائية العالمية، على جرائم معينة ارتكبت في الجمهورية العربية السورية. غير أن ذلك قد يعني في المستقبل وجود هيئة قائمة تكتسب الولاية القضائية على الجرائم الدولية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية أو ولاية قضائية جديدة تنشأ خصيصاً لمعالجة هذه الجرائم.

٨ - وللعمل القانوني في صميم ولاية الآلية جانبان مزدوجان. أولاً، أنيطت بالآلية مهمة جمع الأدلة المتعلقة بالانتهاكات وتوحيدها وحفظها وتحليلها^(١). وثانياً، كلفت بإعداد ملفات من أجل تيسير وتسريع الشروع في إجراءات جنائية عادلة ومستقلة، وفقاً لمعايير القانون الدولي، في المحاكم أو الهيئات الوطنية أو الإقليمية أو الدولية التي لها أو قد تكون لها في المستقبل ولاية على هذه الجرائم، وفقاً للقانون الدولي^(٢). وهناك تركيز كبير على قيام الآلية بجمع المعلومات والأدلة الضخمة عن الانتهاكات في الجمهورية العربية السورية التي سبق أن جمعها عدد كبير من الجهات الفاعلة الأخرى، وتركيز تحقيقاتها الخاصة على أي ثغرات يتم تحديدها. وهناك أيضاً تركيز كبير على إضافة عمل تحليلي عميق إلى العمل القائم، يستند إلى منهجيات القانون الجنائي، ومن ثم إنشاء ملفات القضايا الجنائية لكي تستخدمها الولايات القضائية كأساس لمحاكمة من يدعى ارتكابهم للجرائم الدولية الخطيرة في الجمهورية العربية السورية.

٩ - وتختلف ولاية الآلية عن ولاية هيئات الأمم المتحدة الأخرى التي ما برحت توثق الانتهاكات المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. وينتقل عمل الآلية على وجه الخصوص، من مجال تقصي الحقائق التقليدي لحقوق الإنسان ويندرج تماماً ضمن إطار للمساءلة الجنائية. وبالإضافة إلى تطبيق أطر صارمة لإثبات وقوع الجرائم (المشار إليها في سياق القانون الجنائي الدولي بوصفها أدلة "دالة على الجريمة")، سيركز عمل الآلية على تحديد الأدلة التي تربط هذه الجرائم بأفراد محددين. ويشمل هؤلاء الأفراد من يُدعى بأنهم ارتكبوا الجرائم جسدياً فضلاً عن أولئك الذين يدعى أنهم مسؤولون عن الجرائم بموجب أطر قانونية أخرى معترف بها، بما في ذلك عن طريق توجيه الجرائم أو السماح بها أو التغاضي عنها، أو عن طريق التعاون أو المساعدة في ارتكابها.

(٢) انظر القرار ٢٤٨/٧١، الفقرة ٤.

(٣) المرجع نفسه.

١٠ - كما تختلف ولاية الآلية عن النماذج الأخرى للعدالة الجنائية الدولية التي سبقت. فالآلية التي أنشأتها الجمعية العامة، ليست محكمة أو هيئة قضائية أنيطت بها ولاية قضائية. وبالنظر إلى هذا التقييد، فقد وصفت بأن مهمتها "تشبه وظيفة الادعاء العام"^(٤)، مما يعكس واقع أنها ستدعم الملاحقات الجنائية وتطبق منهجيات العدالة الجنائية في عملها، حتى وإن لم تتمكن من إصدار لوائح اتهام أو إجراء محاكمات قضائية في نهاية المطاف.

١١ - وقد كشفت الخبرة المكتسبة من عمليات المساءلة عن الجرائم الدولية الأساسية حتى الآن عن حجم العمل التحليلي اللازم الذي يستغرق وقتاً طويلاً من أجل التوصل إلى فهم شامل لأنماط الجريمة والجنحة المحتملين في حالة مطولة ومعقدة هيكلية كالحالة في الجمهورية العربية السورية. وتسلم ولاية الآلية على نحو ملائم بأنه ينبغي أن تبدأ الأعمال التحضيرية، حتى وإن كانت الاحتمالات الفورية لإقامة العدل محدودة. ويمكن التعجيل بالإجراءات الجنائية من خلال التبكير بجمع الأدلة، وبناء فهم متطور للحالة في الجمهورية العربية السورية وللجهات الفاعلة ذات الصلة، وتحديد أنماط الجرائم، وتحديد المسؤولين الرئيسيين عنها، ووضع الأطر القانونية المناسبة وإعداد ملفات القضايا، كلما ظهرت مسارات قضائية إضافية.

١٢ - وتوفر القيود المفروضة على ولاية الآلية، في الوقت نفسه، فرصاً لصياغة نهج جديدة في مجال العدالة الجنائية الدولية. وقد أصبح من الواضح بشكل متزايد، على مدى العقدين ونصف العقد الماضيين، أن المساءلة عن الجرائم الدولية الأساسية تعتمد عادة على وجود نهج تكملية فيما بين الولايات القضائية الوطنية والإقليمية والدولية. ومن الدروس الرئيسية المستفادة من محاكم الأمم المتحدة المخصصة، وجود إمكانات كبيرة لكي تعمل الآليات الدولية كنقطة انطلاق لتيسير عمليات المساءلة على الصعيد الوطني. وتؤدي ولاية الآلية إلى تجميع هذه الخيوط معا لوضع نموذج ينظر منذ البداية إلى المساءلة باعتبارها مسؤولية تمتد عبر ولايات قضائية متعددة وتشمل التنسيق بين الجهات الفاعلة الوطنية والدولية. والأهم من ذلك، أنها تعتبر أيضاً نموذجاً يعترف بالتأزر بين التقصي الدولي للحقائق المتعلقة بحقوق الإنسان وعمليات العدالة الجنائية الدولية. وعلى وجه الخصوص، فإن العمل المكثف الذي اضطلعت به لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية يوفر مصدراً هاماً للمعلومات لكي تنظر فيه الآلية في تحديد أنماط الانتهاكات وغيرها من الأدلة الاستدلالية^(٥). وهناك أيضاً قدر كبير من أوجه التأزر بين عمل الآلية وأنشطة الهيئات الأخرى، مثل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية - آلية التحقيق المشتركة بين الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية^(٦) التي شرعت في عملية ربط الجرائم بالمسؤولين المحتملين عنها.

(٤) انظر الوثيقة A/71/755، الفقرة ٣٢.

(٥) قام مجلس حقوق الإنسان بإنشاء اللجنة في ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١١ للتحقيق في الانتهاكات المزعومة للقانون الدولي لحقوق الإنسان التي ارتكبت منذ آذار/مارس ٢٠١١. وتركز اللجنة على جمع المعلومات بصورة مباشرة، والإبلاغ علناً عن الأنماط الواسعة النطاق للانتهاكات والتجاوزات والحوادث الرمزية وتقديم التوصيات، ولا سيما للدول الأعضاء.

(٦) أنشأ مجلس الأمن آلية التحقيق المشتركة في قراره ٢٢٣٥ (٢٠١٥). ولم تجدد ولايتها إلى ما بعد ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧. وتمثل ولاية آلية التحقيق المشتركة في أن تجدد، إلى أقصى حد ممكن، الجهات المعنية باستخدام المواد الكيميائية كأسلحة في الجمهورية العربية السورية، وأن تقدم تقريرا عن النتائج التي تتوصل إليها إلى مجلس الأمن. وكأساس للتحقيقات التي أجرتها الآلية، تطلب الأمر من بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية أن تقوم، اعتباراً من عام ٢٠١٤ فصاعداً، بتحديد حادث بعينه في الجمهورية العربية السورية ينطوي، أو يحتمل أن ينطوي على استخدام الأسلحة الكيميائية.

باء - المبادئ والنهج التوجيهية

١ - الاستقلالية والحياد

١٣ - يقع الاستقلال والحياد في صميم ولاية الآلية. ونتيجة لذلك، عملت الآلية منذ البداية، على وضع إطار نظري واضح، إلى جانب مبادئ توجيهية عملية، من أجل إدماج هذه الخصائص الأساسية.

١٤ - وفيما يتعلق بالاستقلالية، لن تتصرف الآلية بناء على تعليمات من أي مصدر آخر في أداء عملها. ولن تتأثر بالرغبات أو المخططات المعروفة أو المفترضة للجهات الفاعلة الخارجية. وفي السياق المحدد لعمل الآلية، الذي يعتمد اعتماداً كبيراً على تلقي المعلومات والأدلة من الهيئات الأخرى، فإن الاستقلالية تعني أيضاً عدم اعتماد الاستنتاجات التي توصلت إليها تلك الهيئات الأخرى بشأن المواد المقدمة. و عوضاً عن ذلك، ستجري الآلية في جميع الحالات تقييماً موضوعياً خاصاً بما للمواد التي تلقتها وستستخلص استنتاجاتها الخاصة بما، بتطبيق معيار قانوني جنائي. وفي حين أن الآلية ستسعى إلى تحقيق أوسع مشاركة ممكنة مع طائفة من الكيانات المختلفة، فإن هناك حدوداً لهذه المشاركة من أجل الحفاظ على استقلالية الآلية. ولا يمكن للآلية على وجه الخصوص، أن تتلقى توجيهات من أي جهة خارجية فيما يتعلق باستراتيجيتها أو اختيار القضايا أو إعداد الملفات أو أي جانب آخر من جوانب عملها الموضوعي. وسيستمر عمل الآلية بشأن المسألة أيضاً بشكل مستقل عن التطورات الجارية في عملية السلام السورية، وسوف يستند إلى مبدأ أنه لا يمكن منح أي عفو عن الجرائم الدولية الأساسية.

١٥ - وفيما يتعلق بالحياد، ستعمل الآلية على تطبيق أساليب ومعايير متسقة في عملها لا تكون متحيزة ضد أو لصالح أي دولة أو مجموعة أو فرد بعينه. وستتخذ خطوات استباقية للتصدي للجرائم المرتكبة بصرف النظر عن أي انتماء للجنة المزعومين، وستتعاون مع المقدمين المحتملين للمعلومات والأدلة المتعلقة بالجرائم المرتكبة ضد الضحايا من جميع الأطراف. وتحقيقاً لهذه الغاية، تسعى الآلية إلى إقامة قنوات اتصال مع جميع أصحاب المعلومات ذوي الصلة، بما في ذلك السلطات في الجمهورية العربية السورية. وإذا اختار أصحاب المعلومات ذات الصلة عدم التعاون مع الآلية، فإن ذلك قد يؤثر على قدرتها على جمع الأدلة وإعداد ملفات القضايا المتعلقة بالجرائم المترابطة فيما بينها. وفي حين أن الآلية ستلتزم بالنهج المتساوي في التماس الأدلة، سواء كانت أدلة إدانة أو تبرئة، فإن عملها الموضوعي سيكون بالضرورة مدفوعاً بالأدلة التي تستطيع الحصول عليها.

٢ - الاستراتيجيات الرامية إلى تعزيز النهج التي تتناول الجرائم الدولية

١٦ - في الوقت الذي تشجع فيه الآلية في الاضطلاع بولايتها التي تركز على العدالة الجنائية، فإن أمامها فرصة سانحة للاستفادة من الدروس الغنية المستفادة من ممارسة ملاحقة الجرائم الدولية من جانب عدد كبير من الهيئات الأخرى على مدى السنوات الـ ٢٥ الماضية. وقد بدأت الآلية عملها مع التوجيهات المتراكمة لهذه الدروس المستفادة، في الوقت الذي تقوم فيه أيضاً بتعديل وتطوير ممارسات تناسب ولايتها الفريدة وظروف الحالة السورية. وتقوم الآلية أيضاً باستخلاص رؤى ذات صلة من ميادين الممارسة ذات الصلة، بما في ذلك تقصي الحقائق المتعلقة بحقوق الإنسان، حيثما كان ذلك مناسباً. ويرد فيما يلي بعض هذه الأفكار المتعمقة.

٣ - الحفاظ على إمكانية التحكم في المدة والتكلفة

١٧ - ستسعى الآلية، عند وضع سياستها الخاصة بإعداد ملفات القضايا (انظر الفقرة ٤٩ أدناه)، وعند إعداد ملفات القضايا الخاصة بها في نهاية المطاف، إلى كفالة إمكانية التحكم في نطاق ما يرتبط بها من قضايا من حيث التكلفة والوقت. فقد أثبتت التجارب السابقة أن إعداد ملفات قضايا تغطي عدداً كبيراً جداً من المزاем، أو تركز على نحو لا داعي له على فئات الجرائم أو أنماط المسؤولية التي تعتمد على كثافة الأدلة، لا يخدم مصالح العدالة إذا كانت تستغرق وقتاً طويلاً أو تستهلك الكثير من الموارد. وسيكون الهدف الرئيسي للآلية تحقيق التوازن الصحيح بين القضايا التي تبرز نوع الإجرام المطروح، والقضايا التي ليست مطولة أو باهظة التكاليف دون مبرر.

١٨ - وقد كشفت الممارسة السابقة أيضاً عن أساليب خلاقة لإنجاز المزيد بموارد أقل عندما يتعلق الأمر بالعدالة الدولية، وستعمل الآلية على إدماج هذه الأساليب كلما أمكن ذلك. وستشمل تلك الأساليب اعتماد استراتيجيات للحد من القدر المطلوب من الأدلة، واتخاذ ترتيبات مناسبة لتقاسم الموارد مع الجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة. كما تركز الآلية بنشاط على تحديد تدابير أخرى لتعزيز الكفاءة تنشأ عن إطارها المحدد.

٤ - الاعتراف بالدور الهام للمجتمع المدني في عمليات المساءلة عن الجرائم الدولية

١٩ - من الجوانب المميزة لعملية العدالة الدولية، بالمقارنة مع عمليات العدالة الجنائية فيما يتعلق بالفئات الأخرى للجريمة، الدور الهام الذي يضطلع به المجتمع المدني في توثيق الانتهاكات. ونتيجة لذلك، قد يسعى عدد كبير من المنظمات التي لها ولايات مختلفة إلى الحصول إلى مصادر الأدلة نفسها أو ما شابهها.

٢٠ - وتقر الآلية بكل من الفوائد والتحديات الناشئة عن هذا الواقع. وفي السياق السوري، اضطلعت الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، ولا سيما السوريون، بدور حاسم في توثيق الانتهاكات، الذي يجري في كثير من الأحيان في ظل تعرض الأفراد الذين يقومون بهذا العمل الشاق لأخطار جسيمة. وبالتوازي مع ذلك، يمكن أن تنشأ تحديات تتعلق بالأدلة بسبب الازدواجية وكذلك بسبب أساليب الجمع التي لا تتفق مع معايير القانون الجنائي.

٢١ - واستناداً إلى التجارب السابقة، ووفقاً لولايتها، تدرك الآلية أهمية الاعتراف الكامل بالدور الأساسي الذي يضطلع به المجتمع المدني في توثيق الانتهاكات ذات الصلة بولاية الآلية. كما تدرك، حيثما أمكن ذلك ورهنًا بالقيود التشغيلية، أن هناك مجالاً بديهيًا لتقديم بعض التعقيبات إلى الجهات الفاعلة في المجتمع المدني بشأن فائدة المعلومات التي قدمتها إلى الآلية، إلى جانب تقديم اقتراحات بناءً بشأن زيادة فائدة المعلومات التي تجمع في المستقبل. وبالإضافة إلى ذلك، تعمل الآلية على وضع استراتيجيات ترمي إلى تعزيز التنسيق مع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني من أجل تعزيز الفعالية العامة للعمل الجماعي الجاري القيام به.

٥ - تمكين المجتمعات المتضررة من خلال عمل الآلية

٢٢ - ستسعى الآلية إلى تمكين المجتمعات المحلية المتضررة في الجمهورية العربية السورية من خلال عملها. وقد أكدت التجارب السابقة أهمية انتهاج هيئات العدالة الدولية سياسات استباقية لكي تكفل

منذ البداية، التواصل المناسب مع المجتمعات المحلية المتضررة فيما يتعلق بعملها. ويشمل ذلك تعزيز التبادل الفعال بحيث يتم استقصاء آراء ومصالح المجتمعات المتضررة والنظر فيها بصورة مستمرة. وتحقيقاً لهذه الغاية، ستعمل الآلية على إيلاء الأولوية لإشراك الضحايا، لا سيما من خلال الرابطة التمثيلية حيثما أمكن ذلك، وستسترشد بنهج يركز على الضحايا في جميع مراحل عملها.

٦ - وضع نُهج فعالة بشأن العنف الجنسي والجنساني والجرائم المرتكبة ضد الأطفال

٢٣ - تنص ولاية الآلية صراحة على أنه يُتوقع أن تحظى الجرائم الجنسية والجنسانية، إضافة إلى الجرائم المرتكبة ضد الأطفال، باهتمام متخصص في عمل الآلية^(٧). وتلتزم الآلية بمتابعة هذه التعهدات، معتمدة في ذلك اعتماداً تاماً على استفادتها من التجارب السابقة. وقد استخلصت دروس حاسمة بشأن المعالجة الفعالة للجرائم الجنسية والجنسانية المتصلة بالنزاع والجرائم المرتكبة ضد الأطفال، وستستفيد الآلية من هذه الرؤى القيمة في عملها.

٢٤ - وبالرغم من أن بعض الاستراتيجيات الرامية إلى كفالة اتباع نُهج فعالة إزاء هذه الفئات من الجرائم أمر بديهي، إلا أن هيئات العدالة الدولية لم تكن في الماضي تتبعها دائماً بجدية. وتشمل تلك النهج تعيين موظفين من ذوي الخبرة المناسبة، ووضع سياسات ومبادئ توجيهية تنفيذية لمعالجة هذه الفئات من الجرائم وكفالة تنفيذها وتنقيحها بشكل مستمر، إلى جانب توفير التدريب لجميع الموظفين على أساس منظم.

٢٥ - ويجب أن تصمم برامج التدريب بشأن جرائم العنف الجنسي والجنساني لمعالجة الحواجز غير المادية التي تحول دون اتباع نُهج فعالة. وتشمل هذه الحواجز المفاهيم الخاطئة المستمرة حول طابع العنف الجنسي وخطورته التي أدت إلى إحباط أو إضعاف جهود المساءلة في الماضي. وستكفل الآلية أيضاً ألا يقتصر عملها المتعلق بالقضايا الجنسانية على العنف الجنسي، بل أن يتناول كذلك النطاق الكامل للجرائم الجنسانية الناشئة في السياق السوري، إضافة إلى المسائل الجنسانية الأخرى، مثل كفالة إسماع أصوات المرأة بشكل ملائم في عملية المساءلة.

٧ - دعم موظفي الآلية في الإدارة الفعالة لمخاطر "الصدمة الثانوية"

٢٦ - ينطوي العمل الذي تقوم به الجهات الفاعلة في مجال العدالة الجنائية الدولية حتماً على أثر عاطفي مرتبط به، بالنظر إلى التعرض المستمر للشهادات والصور المتعلقة بأحداث مؤلمة أثرت على حياة الآخرين. وقد كشفت التجارب السابقة عن الحاجة إلى تحسين تدابير الدعم لمساعدة الممارسين في إدارة هذا الجانب من العمل، وبخاصة الأثر العاطفي المتراكم للعمل المؤلم المنجز على مدى سنوات عديدة. فقد تم على سبيل المثال، تعلم دروس مهمة حول ضرورة توفير المعلومات للموظفين حول طابع "الصدمة الثانوية" التي يمكن أن تنشأ عن العمل واستراتيجيات إدارتها. كما تؤكد الخبرة المكتسبة في هذه المسألة الفوائد الكبيرة التي تعود على أي مكتب عندما تشجع قيادته إجراء نقاش مفتوح حول "الصدمة الثانوية" والقضايا ذات الصلة. وتلتزم الآلية منذ بداية عملها بتقديم الدعم الفعال للموظفين بشأن هذه المسألة التي ستعزز أيضاً كفاءتها في الأجل الطويل. وهذه مسألة ترى فيها الآلية إمكانيات كبيرة للتعاون

(٧) انظر A/71/755، المرفق، الفقرة ٣٢.

مع طائفة واسعة من المنظمات الأخرى التي ينطوي مجال عملها على الصدمات، بغية تبادل الخبرات والنُهج التي من شأنها أن تعزز بشكل جماعي الممارسات من جانب جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة.

٨ - تيسير توسيع أهداف العدالة الانتقالية

٢٧ - على الرغم من أن ولاية الآلية تركز تركيزاً قوياً على الأعمال التحضيرية لتيسير الملاحظات الجنائية، فإنها تعترف مع ذلك بأن المساءلة الجنائية هي "عنصرٌ من عناصر نُهج واسع لتحقيق العدالة الانتقالية في الجمهورية العربية السورية يشمل عمليات تقصي الحقائق والتعويضات وإصلاح المؤسسات والقوانين"^(٨). ومن المؤكد أن التجارب السابقة قد أظهرت أن العمل الذي تقوم به هيئات العدالة الجنائية، لا سيما وضع مجموعة أدلة شاملة ومنظمة تنظيمياً جيداً، يمكن أن ييسر إلى حد كبير أهداف العدالة الانتقالية الأخرى. ويشمل ذلك العمل البحث عن الأشخاص المفقودين، إلى جانب عمليات التدقيق والتعويض. وتضع الآلية هذه الأهداف في الاعتبار عند بدء عملها، وتسعى على وجه الخصوص إلى إدماج النُهج المتبعة في إعداد مجموعة أدلتها التي ستزيد من فائدتها بالنسبة لهذه العمليات الأوسع نطاقاً دون الحاجة إلى موارد إضافية كبيرة. وستكفل الآلية مراعاة أية ضمانات تتعلق بالسرية أو قيود أخرى تنطبق على المواد التي تلقتها بدقة.

ثالثاً - الأنشطة الرئيسية في المرحلة الأولى من عمل الآلية الموضوعي

ألف - تأسيس مكتب فعال

١ - القيادة

٢٨ - قام الأمين العام في ٤ تموز/يوليه ٢٠١٧، بتعيين كاترين مارشي - أويل من فرنسا رئيسة للآلية، وتولت مهامها في ٨ آب/أغسطس ٢٠١٧. وعين الأمين العام في وقت لاحق ميشيل جارفيس من أستراليا نائبة لرئيسة الآلية في نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، وتولت مهامها في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. وكلتاها تتمتعان بخبرة واسعة في العمل في مجال العدالة الجنائية الدولية وأداء مهام الإدارة العليا ضمن مكاتب قانونية كبيرة تابعة للأمم المتحدة.

٢ - أماكن العمل

٢٩ - تتواجد الآلية في المباني التي خصصت لفريق البدء في قصر الأمم بجنيف. ويهدف وضع مكاتب الآلية في جنيف على النحو الذي توخته الجمعية العامة، إلى تيسير التشاور والتنسيق الوثيقين مع لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية، وكذلك مع مجموعة من الجهات الفاعلة الرئيسية الأخرى.

٣٠ - ومنذ أن بدأت الآلية أنشطتها في آب/أغسطس ٢٠١٧، تم إيلاء الأولوية لوضع نظم أمنية لأماكن عمل الآلية، التي تعد شرطاً مسبقاً للمضي في عملها الموضوعي في القريب العاجل، ولا سيما البدء في جمع الأدلة. وتعمل الآلية مع مكتب الأمم المتحدة في جنيف والدولة المضيفة على تحديد أنسب المباني للآلية في الأجل الطويل كلما تعمق فهم احتياجاتها التشغيلية المحددة.

(٨) المرجع نفسه، الفقرة ٨.

٣ - بناء الفريق

٣١ - بدأت الآلية بناء الفريق متعدد التخصصات لأداء عملها. وسيضم الفريق محققين ومحللين في مجالات متنوعة بما في ذلك محللون في المجالات الجنائي والعسكري والسياسي والأجهزة الأمنية. وبالإضافة إلى ذلك، يجري تعيين محامين جنائيين ذوي خبرات وطنية ودولية ومن منظورات متنوعة، بما في ذلك من حيث إقامة الدعاوى والدفاع وإصدار الأحكام القضائية. وسيضم الفريق أيضاً: خبراء في الكشف الإلكتروني^(٩) وأمن الفضاء الإلكتروني وتكنولوجيا المعلومات، وأخصائيين في مجالات الجرائم الجنسية والجرائم القائمة على نوع الجنس والجرائم المرتكبة ضد الأطفال، وموظفي لغات، وخبراء في مجالات مؤازرة الشهود وحمائهم، والدعم الإداري. وبحلول آذار/مارس ٢٠١٨، من المتوقع أن يضم الفريق حوالي ٢٠ موظفاً يزداد عددهم خلال السنة المقبلة ليلعب كامل طاقته المكونة من حوالي ٦٠ موظفاً.

٣٢ - وبالنظر إلى الولاية الواسعة النطاق للآلية وأعداد موظفيها المحدودة نسبياً، تولي الآلية الأولوية لتوظيف المرشحين الذين يمكن أن يقدموا إلى المكتب مجموعات من المهارات المركبة. وبالإضافة إلى الخبرة التي يقدمها المرشحون في الفئات الفنية التي يعينون بها، ستسعى الآلية إلى توظيف المرشحين الذين يتمتعون، على سبيل المثال، بمهارات اللغة العربية، والمعرفة بالجمهورية العربية السورية أو المنطقة على نطاق أوسع، ومهارات تكنولوجيا المعلومات، والإلمام بالولايات القضائية الوطنية التي ستعمل معها الآلية عن كثب، والخبرة في المسائل الجنسانية وفي الجرائم المرتكبة ضد الأطفال.

باء - المساهمة في عملية المساءلة

١ - بناء مجموعة مأمونة من الأدلة يمكن لها أن تيسر الملاحقات القضائية عبر مختلف الولايات القضائية في الحاضر والمستقبل

٣٣ - شرعت الآلية في عملية بناء مجموعة شاملة ومأمونة من الأدلة يمكن أن تيسر الملاحقات القضائية الجنائية في الولايات القضائية المناسبة، في الحاضر والمستقبل. وبالإضافة إلى جمع الأدلة الإلكترونية وتصنيفها، تعمل الآلية على إنشاء القدرة على جمع الأدلة المادية وكفالة تخزينها والحفاظ عليها على النحو المناسب في الأجل الطويل.

٣٤ - وتتبع الآلية نهجاً واسع النطاق في عملية تكوين مجموعة الأدلة لديها، مع إدراكها بأن من الأرجح أن جزءاً من هذه المواد فقط سيجد طريقه إلى ملفات القضايا التي تكوّنها. ومن المهم لأسباب عدة، اتباع نهج واسع لجمع الأدلة. أولاً، لأنه سيكفل أن تتوفر لدى الآلية جميع المعلومات اللازمة لكي تفهم السياق المحيط بالجرائم بصورة شاملة، وهو ما ستسترشد به الآلية في تكوين ملفات قضاياها، ولكنه لن يكون بالضرورة جزءاً منها. ثانياً، سيؤدي قيام الآلية بجمع الأدلة على نطاق واسع إلى تعظيم إمكانية المساعدة بشأن طائفة واسعة من المسائل المتعلقة بالأدلة التي قد تصبح ذات أهمية في الإجراءات الجنائية في مختلف الولايات القضائية. ثالثاً، يمكن أن يؤدي جمع الأدلة الشامل إلى تيسير تحقيق أهداف أوسع نطاقاً للعدالة الانتقالية في المستقبل.

(٩) هو منهجية إلكترونية لإدارة الأدلة تطبق أفضل الممارسات في مجال إدارة المعلومات والأدلة الجنائية الرقمية لتحديد الأدلة الإلكترونية وجمعها وحفظها وتخزينها وتجهيزها واستعراضها وتحليلها وتبادلها والإفصاح عنها وعرضها في نهاية المطاف من خلال إجراءات التقاضي أو التحقيق.

٣٥ - ومن التحديات الهامة التي تواجهها الآلية تحويل الكم الهائل من الوثائق الحالية والمستقبلية والمواد الأخرى إلى مصدر للأدلة تستند إليه القضايا الجنائية. وتعكف الآلية، على النحو المنصوص عليه في اختصاصاتها، على إنشاء نظام متطور لتكنولوجيا المعلومات لتخزين مجموعة الأدلة. وتمس الحاجة إلى هذا النظام من أجل استيعاب كميات لم يسبق لها مثيل من المعلومات والأدلة، بما في ذلك كميات كبيرة من الصور ومواد الفيديو. ويجب أن يوفر هذا النظام إطاراً لتنظيم المواد بدقة، بما يكفل سهولة البحث فيها، وإنشاء بيانات وصفية مناسبة ومتكاملة وتعهدتها لتيسير التحليل. ويجري أيضاً إدماج أساليب تتبع المواد المكررة، وإضافة الترجمات إلى المواد، وإنفاذ القيود المتعلقة بالسرية بصرامة.

٣٦ - ولئن كان من الواضح أن أحد الجوانب الأساسية من ولاية الآلية يقوم على البيانات، فإن أنواع وكميات البيانات التي ستغلب على أنشطة التحقيق والأنشطة التحليلية غير معروفة تماماً في هذه المرحلة. ويمكن للآلية على سبيل المثال، أن تكون جزءاً من أحد أكبر المشاريع طرّاً لتحليل الفيديو من مصادر مفتوحة والقائمة على التعاون، والتي تتطلب أحدث التقنيات وتعاون الشركاء. وسيؤدي طابع البيانات وكميتها بدورها إلى تحديد الاستراتيجية الواجب اتباعها لشراء البرمجيات والأجهزة وتأمين المهارات اللازمة لدعم الجهات المعنية. وتعمل الآلية على توضيح الاحتياجات حتى تتمكن من تنفيذ استراتيجية شاملة للمشتريات في أسرع وقت ممكن، مع إيلاء الأولوية لأمن المعلومات المناسب من حيث التكلفة.

٣٧ - وقد حددت الآلية استراتيجية مبتكرة تشمل جمع المعلومات من الدول والمجتمع المدني والقطاع الخاص والأمم المتحدة، وتضع الأمن والمرونة والتكامل في طليعة متطلبات التعامل مع الأدلة. وبموازاة ذلك، شُرع في إجراء دراسة استقصائية للمساهمين مع جامعي البيانات في المراحل التمهيديّة، ستستخدم في تحديد الأدوات التحليلية المصممة خصيصاً للآلية والقدرة الإجمالية للتخزين التي تحتاج إليها الآلية. وستؤدي الدراسة الاستقصائية للمساهمين إلى إثراء استراتيجية جمع البيانات وتستهدف أنواع البيانات ذات القيمة العالية بالنسبة إلى الجهات صاحبة المصلحة في الآلية.

٣٨ - وللوفاء بالموعد النهائي العاجل للتفعيل، تعمل الآلية على استكشاف إمكانية الحصول على تبرعات عينية من نظم تكنولوجيا المعلومات، وهي بصدد وضع قائمة بالاحتياجات التي ستلبي من خلال التبرع المباشر. وستسمح التبرعات العينية للآلية باستخدام النظم فوراً في عام ٢٠١٨، مع إتاحة الوقت اللازم لتنفيذ عمليات الشراء الرسمية المدرجة في الميزانية لتأمين الحلول الطويلة الأجل لعام ٢٠١٩ وما بعده. ومع نضج الآلية، ستكون تكاليف تخزين البيانات ذات الصلة بولاية الحفاظ على الأدلة باهظة، ومن المرجح أن تتطلب هياكل تمويل تتجاوز التبرعات.

٣٩ - وتعتبر حماية البيانات وأمن المعلومات من الأولويات الرئيسية للآلية. وبناء على ذلك، فقد عملت الآلية على إيلاء الأولوية لتعيين موظفي أمن المعلومات وإدارة المعلومات الذين يعملون على تصميم استراتيجية لإدارة المعلومات من أجل تحقيق الامتثال من بداية العمليات إلى نهايتها، ويضعون بروتوكولات للعمليات الداخلية ونقل البيانات. وستسترشد عمليات التقييم والشراء بمبدأ الحرص على حماية البيانات، الذي ينطوي على وضع المعايير وتسلسل سير العمل بما يحافظ على سرية المعلومات والأدلة وسلامتها.

٢ - وضع نظم فعالة لتبادل المواد والخبرات مع الولايات القضائية الوطنية

(أ) اعتبارات عامة

٤٠ - من المعروف جيدا، أن عددا من الهيئات القضائية الوطنية، لا سيما في أوروبا، تعمل في مجال التصدي للجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. وتضطلع هذه الهيئات القضائية بعمل هام، غالبا بموارد محدودة، وعلى الرغم من العقبات الكبيرة. وترى الآلية أن هناك إمكانيات كبيرة لتيسير عمل النيابة العامة في هذه الولايات القضائية من خلال توفير المعلومات والأدلة، فضلا عن المواد والخبرات الأخرى التي تكونت لديها. وتتمثل إحدى الأولويات الحالية للآلية في القيام، بالتشاور مع الولايات القضائية ذات الصلة، بتحديد المجالات التي يمكن للآلية أن تضيف فيها أكبر قيمة ممكنة إلى العمل القائم، مع تجنب الازدواجية. كما تعكف الآلية على وضع مبادئ توجيهية للاستجابة لأي طلبات للحصول على معلومات أو أدلة تتقدم بها أطراف أخرى في عمليات العدالة الجنائية الوطنية.

٤١ - ولن تعمل الآلية وفقا لولايتها، على تبادل الأدلة والمواد الأخرى إلا مع الولايات القضائية التي تحترم القانون الدولي لحقوق الإنسان والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في محاكمة عادلة، وحيثما لا يكون من الجائز أن تُطبَّق عقوبة الإعدام^(١٠). ومن المفهوم أنه قد أثبتت أسئلة عن كيفية إجراء الآلية لهذا التقييم. وهي مسألة هامة ومعقدة تتطلب تطبيق منهجية متسقة ومدروسة جيدا. وتعمل الآلية في الوقت الراهن على وضع التوجيهات ذات الصلة بشأن هذه المسألة.

٤٢ - وسيجري تبادل المواد من مجموعة الأدلة لدى الآلية بطريقة تحترم كل شروط السرية المطبقة. ولا يجوز للآلية بصورة أكثر تحديدا، أن تتبادل المواد السرية إذا ذكر مقدم هذه المواد أنه لا ينبغي تبادلها. وستواصل الآلية تقييم ومعالجة أي مسائل أمنية قد تنشأ عن تبادل مواد من مجموعة الأدلة لديها.

٤٣ - وستحتاج بعض الولايات القضائية الوطنية إلى إصلاح تشريعي من أجل تبادل المواد والتعامل بشكل أعم مع الآلية. وتتشاور قيادة الآلية مع الوزارات المعنية بشأن هذه المسائل كلما نشأت. وكان الالتزام الذي أُعرب عنه حتى الآن بمعالجة هذه المسائل مشجعا، مما يدعو إلى التفاؤل بأنه يمكن حلها بسرعة وفعالية.

(ب) تبادل الأدلة

٤٤ - بينما تعمل الآلية على بناء مجموعة الأدلة الخاصة بها، فإنها تتخذ الخطوات اللازمة لتحقيق أكبر قدر ممكن من الفائدة من جمع هذه الأدلة لصالح العمليات الحالية أو المقبلة للتحقيق والملاحقة القضائية التي تجريها الهيئات القضائية الوطنية بشأن الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. وتجري مشاورات مع عدد من سلطات إنفاذ القوانين الوطنية من أجل تحديد جوانب الأدلة التي يرجح أن تكون أكثر أهمية لعمل هذه السلطات، فضلا عن الأطر الأكثر فعالية لتبادل الأدلة ذات الصلة.

٤٥ - وستعمل الآلية على تقييم القيمة الإثباتية لروايات الانتهاكات التي توثقها الكيانات الأخرى. وعندما يتوافر لدى شهود أو ضحايا الجرائم الاستعداد للإدلاء بالشهادة في إطار الإجراءات القضائية الوطنية والقدرة على ذلك، فإن الآلية ستيسر العملية التي يمكن من خلالها إضافة الأدلة التي يقدمونها

(١٠) المرجع نفسه، المرفق، الفقرة ١٤.

على سبيل الشهادة. وفي إطار الوصول إلى الشهود، ستقيّم الآلية ما إذا كانت الخيارات المناسبة لحماية الشهود متاحة حتى يتسنى للأفراد المعنيين أن يمارسوا اختيارا حقيقيا بشأن ما إذا كانوا مستعدين للمثول كشهود أمام المحاكم الوطنية.

٤٦ - وتعمل الآلية على وضع مبادئ توجيهية لمعالجة الاعتبارات المتعلقة بتسلسل عهدة الأدلة الحالية والأدلة التي تُجمع في المستقبل، حيث سيكون ذلك أحد الاعتبارات الأساسية في أي ولاية قضائية جنائية قد تقدم إليها هذه الأدلة في المستقبل.

(ج) تبادل الأدوات التحليلية وغيرها من الأدوات

٤٧ - تشير ولاية الآلية بعبارات عامة إلى تبادل المعلومات مع الهيئات القضائية الأخرى من أجل تيسير الإجراءات الجنائية. وأشارت الآلية إلى وجود فرصة كبيرة لتبادل نواتج العمل التحليلي وغيرها من الأدوات مع أعضاء النيابة العامة في الهيئات القضائية الأخرى. ومن السمات المميزة للعدالة الجنائية الدولية كما ذكر أعلاه، القدر الكبير من العمل التحليلي الأساسي اللازم لرسم صورة كاملة عن الحالة؛ وإثبات وجود نزاع واحد أو أكثر؛ وتحديد الجرائم ذات الصلة والفاعلين؛ وتطوير الموارد التحليلية مثل التسلسل الزمني للأحداث والخرائط والمخططات التنظيمية؛ واكتساب المعارف القانونية والثقافية والسياسية والعسكرية، فضلا عما يقوم به الخبراء من تقديم لمحة عامة عن الأحداث ذات الصلة. وتتمتع الآلية، بفضل ولايتها الواسعة التي تشمل جميع الجرائم الدولية الخطيرة المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١، بوضع فريد يمكنها من تطوير هذه الموارد والخبرات، ومن الوصول إلى مجموعة واسعة من المواد التي تجمعها جهات أخرى. ويمكن تبادل هذه المواد مع الجهات الفاعلة على الصعيد الوطني، التي قد تركز على جوانب أخرى للحالة في الجمهورية العربية السورية، ولديها قدرة أقل على تكوين أفكار أوسع عن السياق. وقد تكون هذه الموارد مهمة أيضا للبلدان التي تشارك في تحقيقات "هيكلية" في الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية، من أجل استكمال مواردها الخاصة. وترى الآلية أن هناك مجالاً واسعاً للقيام، على سبيل المثال، بوضع ما يلي: مجموعات من أدلة الإثبات لتيسير إثبات أركان السياق في الجرائم الدولية، والتي يمكن تعديلها بمرونة بحيث تناسب مختلف الهيئات القضائية الوطنية؛ والمصادر المحتملة لشهادات الخبراء بشأن طائفة واسعة من المسائل ذات الصلة (العسكرية والتاريخية والثقافية والجنسانية، وما إلى ذلك)؛ والمساعدة في تحديد الموارد الأخرى التي يصعب العثور عليها في كثير من الأحيان، مثل توفير مترجمين/مترجمين شفويين على درجة عالية من الكفاءة في الإجراءات الجنائية.

٣ - إعداد ملفات القضايا للهيئات القضائية الأخرى الآن وفي المستقبل

٤٨ - على الرغم من أن الآلية مكلفة بإعداد الملفات الجنائية المتعلقة بالجرائم الدولية الخطيرة المرتكبة في الجمهورية العربية السورية، فإنه سيتعين عليها أن تمارس قدراً كبيراً من السلطة التقديرية في اختيارها للقضايا. وكما هو الحال في معظم إجراءات المساءلة المتصلة بالجرائم الدولية الأساسية، لا يمكن ملاحقة جميع الجرائم المرتكبة، بالنظر إلى عددها الهائل.

٤٩ - وتعمل الآلية على وضع سياسة لبناء القضايا لكي يُسترشد بها في ممارسة هذه السلطة التقديرية. وعلى الرغم من أن جسامة الجرائم يجب أن تكون عاملاً مهماً في اختيار القضايا، هناك أيضاً مبادئ توجيهية أخرى ينبغي مراعاتها في السياق المحدد لعمل الآلية. وتشمل هذه المبادئ على سبيل المثال،

الحاجة إلى كفالة التمثيل العادل للجرائم المرتكبة من جميع الأطراف فضلا عن الجرائم المرتكبة ضد الذكور والإناث والبالغين والأطفال. وتشمل أيضا إيلاء الأولوية الواجبة فيما يتعلق بالجرائم التي لها دور أساسي في إدامة النزاعات أو عرقلة تقديم المساعدة الإنسانية إلى الضحايا. كما ستراعى في السياسة أهداف الردع وتقرير سوابق قانونية مهمة، قد تيسر سبل المساءلة في المستقبل. وبالإضافة إلى ذلك، ونظرا لإطار المساءلة المتعدد الولايات الذي تعمل فيه الآلية، فإن الآلية ستراعى أيضا طابع وحجم الملفات التي تضعها الجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة في مجال العدالة الجنائية.

٥٠ - وستتضمن ملفات القضايا التي تعدها الآلية كلا من أدلة الإثبات وأدلة النفي. وسيدرج بها أيضا إطار تحليلي يربط بين الأركان المادية للجرائم المحددة وأنماط المسؤولية الجنائية. وعلاوة على ذلك، تنوحي الآلية عرض مشاركة الأقران بين العاملين التابعين لها ومن يعملون في الكيان المتلقي عقب تبادل ملفات القضايا، إذا كان هذا الأمر مفيدا.

جيم - العمل مع أصحاب المصلحة والمحاورين الآخرين

٥١ - تعمل اللجنة، منذ أن بدأت ممارسة نشاطها، مع مختلف أصحاب المصلحة، بما في ذلك المجتمع المدني، وكيانات الأمم المتحدة والدول، من أجل بناء علاقات قائمة على الثقة واستكشاف إمكانيات جمع المعلومات والأدلة على الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. ويحظى بناء الثقة مع الجهات التي يهتم أن تقدم معلومات باهتمام خاص بالنظر إلى الدور الذي تضطلع به الآلية بوصفها وديعة للمعلومات والأدلة التي تجمعها جهات أخرى.

١ - مجتمعات الضحايا والمجتمع المدني

٥٢ - ترى الآلية أن العمل مع مجتمعات الضحايا يشكل جزءا بالغ الأهمية من عملها. ومع اتساع حجم فريق الآلية، سيكون هناك تركيز متزايد على هذا العمل لكفالة الاستماع إلى أصوات الضحايا وأن تراعى على النحو المناسب في عمل الآلية وأن يكون هناك اتصال متبادل بشأن العمل مع الفئات الأكثر تضررا بشكل مباشر. ومن الجوانب البالغة الأهمية في هذا الصدد فهم وإدارة التوقعات المتباينة تباينا واسع النطاق بشأن ما يمكن أن تسهم به الآلية في عملية المساءلة - وشرح سبل استرشاد الآلية في عملها بمبدأي الاستقلال والنزاهة.

٥٣ - وتقر الآلية أيضا بالدور المهم الذي يؤديه المجتمع المدني في عملية المساءلة. ومن هذا المنطلق، ما برحت الآلية تولي الأولوية للعمل مع المنظمات غير الحكومية السورية والدولية التي تعمل على مسائل تتصل بولايتها. وتسعى الآلية، من خلال اتصالها بالمنظمات غير الحكومية، إلى تعزيز فهم هذه المنظمات لولايتها، وفي الوقت نفسه مناقشة سبل التعاون والحصول على التزامات بتقديم المعلومات والوثائق ذات الصلة.

٥٤ - وتلتزم الآلية بوجه خاص بمواصلة تعزيز علاقاتها مع المجتمع المدني السوري وإقامة حوار مستمر مع المنظمات غير الحكومية السورية. وبالإضافة إلى توفير المعلومات والوثائق المتعلقة بالجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية، يضطلع المجتمع المدني بدور مهم في تيسير الاتصالات مع الضحايا والشهود، وتوفير المعلومات الأساسية والمعلومات السياقية. كما يشكل المجتمع المدني السوري عنصرا أساسيا في نشر الوعي بعمل الآلية بين المجتمعات المحلية المتضررة من الجرائم، بما في ذلك في الأماكن التي لا تستطيع

الآلية الوصول إليها. وفي أعقاب الاجتماعين اللذين عقدا مع المنظمات غير الحكومية السورية في مدينة لوزان بسويسرا في أيار/مايو وتششرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، تم إنشاء منتدى لتنظيم اجتماعات تعقد مرتين سنويا بين الآلية وهذه المنظمات. واتفقت الآلية والمنظمات غير الحكومية السورية أيضا على إبرام بروتوكول يحدد الإطار العام للتعاون. ويجري حاليا وضع الصيغة النهائية لهذا البروتوكول، وسيتم نشرها على الموقع الشبكي للآلية (<https://iiim.un.org>) بعد أن يوقع عليها الطرفان.

٥٥ - أما بخصوص المنظمات غير الحكومية الدولية، فقد فتحت الآلية أيضا قنوات اتصال وأبرمت اتفاقات للتعاون، ولا سيما مع الجهات التي تركز على جمع وحفظ الأدلة على الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية لأغراض إقامة الدعوى الجنائية.

٢ - لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية

٥٦ - يعد الوصول إلى ما يوجد بحوزة لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية من مخزون واسع النطاق من الوثائق شرطا أساسيا في ولاية الآلية. ومن الضروري أيضا في ضوء التوقعات التي أعرب عنها بعض الضحايا وممثلي المجتمع المدني خلال المشاورات التي أجريت مع الآلية، أن تتاح الآن للآلية المعلومات التي قدموها إلى اللجنة من أجل المضي قدما في عملية المساءلة. ولكن يجب توخي العناية في التعامل مع المسائل المتعلقة بالسرية وموافقة مقدمي المعلومات على تبادل المواد بين مختلف الكيانات.

٥٧ - ولا تزال المشاورات بين الآلية واللجنة مستمرة منذ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ من أجل التوصل إلى اتفاق بشأن سبل التعاون. ويشمل ذلك الاتفاق الشروط التي تنظم اطلاع الآلية على المواد التي بحوزة اللجنة واستخدام تلك المواد لدعم الملاحقات الجنائية الجارية أو المقبلة. والآلية متفائلة بأن اتفاقا سيبرم قريبا، مما يهدد الطريق أمام سرعة الاطلاع على كم كبير من المواد ذات الصلة. وستؤدي هذه المواد إلى توجيه التخطيط الاستراتيجي للآلية في هذه المرحلة الأولى من عملها وستضطلع بدور مهم في بناء الأدلة التي تجمعها.

٣ - آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة

٥٨ - ظلت الآلية، منذ بدء عملها، على اتصال مع ممثلي آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة، سعيا إلى الحصول على المواد المتعلقة باستخدام الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية. وفي أعقاب عدم تجديد ولاية الآلية المشتركة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧^(١١)، تتصل الآلية بالأمانة العامة للأمم المتحدة لاستكشاف السبل المتاحة للحصول على هذه المواد. كما تستكشف الآلية إمكانية الحصول على المواد نفسها أو مواد مماثلة مباشرة من مقدمي المعلومات.

٤ - هيئات الأمم المتحدة الأخرى

٥٩ - بالإضافة إلى لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية وآلية التحقيق المشتركة، هناك عدد من هيئات الأمم المتحدة التي لها ولايات تتصل بعمل الآلية. وتشمل هذه الهيئات، الكيانات التي يمكن أن تساعد الآلية على سبيل المثال في تحديد أماكن الشهود المعنيين؛ ووضع مسارات

(١١) قرر مجلس الأمن في جلسته رقم ٨٠٧٣، المنعقدة في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ عدم تجديد ولاية آلية التحقيق المشتركة.

فعالة لخدمات الإحالة الإنسانية لمساعدة الضحايا الذين تتعامل معهم الآلية؛ وفي الخبرة في المسائل الجنسانية والمسائل المتعلقة بالأطفال. وبدأت الآلية بنشاط في الوصول إلى طائفة واسعة من هذه الهيئات لبدء حوار وتحديد الفرص الملموسة للتنسيق والتعاون.

٥ - الدول والوحدات الوطنية المعنية بجرائم الحرب

٦٠ - ما فتئت الآلية تعمل مع الدول التي أعرب كثير منها عن استعدادها لتقديم المعلومات والأدلة ذات الصلة التي يجوزتها. وكما ذكر أعلاه، لا تزال المشاورات الأولية التي أجريت بشأن تنقيح القوانين والإجراءات الوطنية للسماح بالمشاركة الكاملة مع الآلية إيجابية.

٦١ - وتتعاون الآلية أيضا بصورة بناءة مع الوحدات المعنية بجرائم الحرب في مختلف الدول. وقد أبرز هذا التحاور السبل التي تتمكن بها الآلية من مساعدة الهيئات القضائية المحلية في ملاحقة الجرائم الدولية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. وتقوم الآلية بوضع استعراض استراتيجي للتشريعات والسياسات الوطنية ذات الصلة، مع مراعاة التزامها بأعلى معايير إدارة الأدلة، من أجل دعم الجهود التي تبذلها الوحدات الوطنية المعنية بجرائم الحرب. وقد بدأت الآلية أيضا في وضع نهج متكامل لحماية الشهود ودعمهم، وهو ما يتوخى إشراك برامج أمن الشهود في إطار النظم المحلية.

٦٢ - وقد حددت الآلية الشبكة الأوروبية لجهات الاتصال فيما يتعلق بالأشخاص المسؤولين عن الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب التي تستضيفها المنظمة الأوروبية للتعاون القضائي في لاهاي، بوصفها شريكا هاما، وأولت الأولوية للتعاون النشط مع هذا المنتدى. وقدم رئيس الآلية إحاطة إلى شبكة الإبادة الجماعية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧. وأتاحت هذه الإحاطة فرصة هامة لاكتساب فهم عميق للتجارب الوطنية المتعلقة بالتحقيقات والملاحقة القضائية فيما يتصل بالحالة السورية، فضلا عن استكشاف سبل التعاون. وتسعى الآلية أيضا إلى التعرف على أطر تبادل المعلومات التي تستخدمها شبكة الإبادة الجماعية، كمكتب الشرطة الأوروبي بقدراته التكنولوجية الرفيعة وشركائه العالمية.

٦ - المحاورون المعنيون الآخرون

٦٣ - تتعاون الآلية مع عدد من المحاورين الآخرين، بما في ذلك المنظمات الحكومية الدولية والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية، من أجل استكشاف المجالات المحتملة لتقديم المساعدة والتعاون، بما في ذلك جمع المعلومات ذات الصلة عن الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية، والخبرة في تكنولوجيا المعلومات، والبحوث القانونية.

٧ - تيسير التعاون والتنسيق فيما بين الجهات الفاعلة في مجال العدالة الجنائية ذات الصلة في مختلف الولايات القضائية

٦٤ - بما أن الآلية تتعاون مع العديد من مختلف الجهات الفاعلة في مجال العدالة الجنائية عبر مختلف الولايات القضائية التي تعمل بشأن الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية، فإنها تتوقع أن يكون هناك مجال لتسهيل التعاون والتنسيق فيما بينها، بهدف تعزيز النتائج الجماعية التي تحققت.

دال - إنشاء قدرات الاتصال

٦٥ - بدأ الموقع الشبكي للآلية عمله في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ كخطوة أولى هامة نحو بناء قدراتها في مجال التوعية. ويُعد الموقع الشبكي وسيلةً مركزية لاطلاع الجمهور والمجتمع المدني والمجتمع الدولي على عمل الآلية. وسيتم الإعلان عن الوظائف الشاغرة على الموقع الشبكي أيضا.

رابعا - التحديات الرئيسية في المرحلة الأولى من عمل الآلية

ألف - التمويل والموارد

٦٦ - في الوقت الحالي، يجب أن تعتمد الآلية على التبرعات من أجل تمويل أعمالها. وفي حين أن التعهدات الأولية كانت مشجعة، مما يؤكد على أهمية ولاية الآلية وضرورة المساءلة عن الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية، فإن الافتقار إلى التمويل من الميزانية العادية يفضي إلى عدد من التحديات. ويجعل من الصعب على الآلية بوجه خاص، تخطيط أعمالها وتنظيمها من أجل تحقيق أقصى قدر ممكن من الكفاءة في الأجل الطويل. ويعني ذلك أيضا تحويل الموارد المحدودة أصلا من العمل الموضوعي إلى أنشطة جمع الأموال. وقد أثبتت التجارب السابقة بشكل مقنع أن إقامة آلية للعدالة الدولية في إطار التمويل من التبرعات أمر محفوف بالصعوبات. وكما ذكر في تقرير الأمين العام المقدم إلى الجمعية العامة بشأن "تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها"^(١٢)، فإن "التمويل عن طريق التبرعات لا يصلح للآليات القضائية الدولية".

٦٧ - وتبلغ الميزانية التقديرية للآلية لعام ٢٠١٨ حوالي ١٤ مليون دولار. وحتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، بلغت التبرعات المعلن عنها لعام ٢٠١٨ حوالي ١٠ ملايين دولار، ورد منها بالفعل مبلغ ٧،٦ ملايين دولار. وتعرب الآلية عن تقديرها للدول التي تعهدت حتى الآن بتقديم تبرعات وقدمتها لما تقوم به من عمل، فضلا عن الدول التي ما برحت تدعم جهودها الرامية إلى جمع التبرعات بصورة أعم.

٦٨ - وقد تعهدت الجمعية العامة بإعادة النظر في مسألة تمويل الآلية من الميزانية العادية في أقرب فرصة ممكنة^(١٣). وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، طلبت الجمعية إلى الأمين العام أن يدرج التمويل اللازم للآلية في ميزانيته المقترحة المقبلة^(١٤). وسيكون تأمين التمويل للآلية من الميزانية العادية خطوة هامة إلى الأمام، ويبرهن على التزام المجتمع الدولي الحقيقي بتحقيق العدالة لضحايا الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية.

٦٩ - وعندما يتعلق الأمر بالموارد بصفة أعم، فإن الآلية لديها هيكل صغير الحجم بالنظر إلى اتساع نطاق ولايتها وتعقيد عملها. وتلتزم الآلية بإدماج أكثر أساليب العمل الممكنة كفاءة لزيادة عائد المجتمع الدولي إلى أقصى حد ممكن من استثماراته في مجال المساءلة. ومما لا شك فيه أن لدى الآلية فرصة هامة للإسهام في وضع نهج جديدة وأكثر كفاءة لإزاء المساءلة عن الجرائم الدولية.

(١٢) انظر A/72/268، الفقرة ٥٨.

(١٣) انظر القرار ٢٤٨/٧١، الفقرة ٨؛ والوثيقة A/71/755، الفقرة ٣٦. وفي مذكرة شفوية مؤرخة ٦ آذار/مارس ٢٠١٧، دعا الأمين العام جميع الدول الأعضاء إلى التبرع لتمويل الآلية، مشيرا إلى أن التمويل المستدام أمر ضروري بالنسبة للآلية الدولية. وجرى تأكيد ذلك وورد ذكره كتوصية في تقريره الثاني عن تنفيذ القرار القاضي بإنشاء الآلية (انظر الوثيقة A/71/755/Add.1، الفقرات ٢٤-٢٧ و ٣٤ (أ)).

(١٤) انظر القرار ١٩١/٧٢، الفقرة ٣٥.

باء - الوصول إلى الأراضي السورية

٧٠ - لا تستطيع الآلية حالياً الوصول إلى الأراضي السورية. وتعمل الآلية على الحد من الآثار المرتبطة بذلك عن طريق وضع استراتيجيات للوصول إلى طائفة واسعة من المواد ذات الصلة، التي تيسرها التطورات التكنولوجية. ومع ذلك، ستواصل الآلية التماس الوصول إلى الأراضي السورية، وإلى الأدلة الموجودة هناك.

٧١ - وقد تواصلت الآلية مع السلطات السورية لمناقشة هذه المسائل. ولم ترد السلطات حتى الآن.

جيم - التعامل مع الحجم الهائل من الوثائق

٧٢ - لن يكون التحدي الذي تواجهه الآلية ندرة المواد المتاحة، بل بالأحرى التعامل بفعالية مع الحجم الهائل من المواد التي نُحمت عن الحالة السورية. وبوجه خاص، يبلغ حجم أشرطة الفيديو وغيرها من الصور، وكذلك الدور الذي أدته وسائط الاعلام الاجتماعية، حداً لم يسبق له مثيل في أي عملية أخرى للمساءلة فيما يتعلق بالجرائم الدولية حتى الآن. وتتضخم المهام القياسية لتصنيف المواد ذات الصلة، على نحو يبين صحتها، ويعرض تعقيد المواد التي تم جمعها بطرق بصرية مبتكرة، ويدير ربط الأدلة بالمواد الداعمة الأخرى، بسبب حجمها وتنوع أساليب جمعها والمنظمات المعنية. وهذا يعني أنه يتعين على الآلية أن تضع استراتيجيات مبتكرة جديدة لمعالجة هذا الواقع، مما يجعل نظم وخبرات تكنولوجيا المعلومات بالغة الأهمية، كما يتجلى ذلك في التركيز المبكر الشديد على هذا الجانب من عملياتها. ويعني ذلك أيضاً أن إيجاد طرق فعالة لتعزيز التنسيق وتحسين الممارسات فيما بين الجهات التي تتولى جمع المعلومات يجب أن يكون من الأولويات.

خامسا - دعم عمل الآلية

٧٣ - تسعى الآلية، مستقبلاً، إلى الحصول على الدعم التالي لتحقيق أقصى قدر من الأثر الإيجابي لعملها:

(أ) المساعدة من منظومة الأمم المتحدة:

- التعاون الكامل مع الآلية والاستجابة بسرعة لأي طلب، بما في ذلك إتاحة الوصول إلى جميع المعلومات والوثائق؛

(ب) المساعدة من الجمعية العامة:

- الموافقة على التمويل من الميزانية العادية من أجل الآلية لدورة الميزانية ٢٠٢٠/٢٠٢١ وما بعدها؛

(ج) المساعدة من الدول:

- الالتزام بالتمويل، إلى أن تتلقى الآلية التمويل من الميزانية العادية، ويفضل أن يكون ذلك على أساس متعدد السنوات، لكفالة أن تعمل الآلية على المستوى المدرج في ميزانيتها؛

- النظر في تقديم تبرعات عينية قيّمة، ولا سيما لمساعدة الآلية على الإسراع بإنشاء نظم تكنولوجيا المعلومات لديها؛
 - كفالة إجراء جميع التغييرات اللازمة على الأطر التشريعية الوطنية لتيسير التعاون أو أي مشاركة أخرى بين الدول والآلية على وجه السرعة؛
 - بادل الأدلة الإثباتية وغيرها من المواد المتعلقة بالجرائم الدولية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية، بما في ذلك المواد التي قدمت سابقاً إلى آلية التحقيق المشتركة؛
 - النظر في إبرام اتفاقات تعاونية مع الآلية لتوفير خدمات حماية الشهود وتقديم الدعم لهم فيما يتصل بعمل الآلية؛
- (د) المساعدة من المجتمع المدني:
- مواصلة العمل على نحو بناء مع الآلية من أجل كفالة حصول الآلية على جميع المواد ذات الصلة لتيسير عملية المساءلة؛
 - التعاون مع الآلية فيما يتعلق باستراتيجيات التنسيق.

سادسا - خاتمة

- ٧٤ - لدى الآلية فرصة هامة لتعزيز مسار العدالة في الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية، ودعم تعزيز تكامل استراتيجية المساءلة على نحو يبرز دور العديد من مختلف الجهات الفاعلة ويعزز على الصعيدين الوطني والدولي. وفي الأشهر المقبلة، ستواصل الآلية التعاون بنشاط مع المحاورين الرئيسيين لمواصلة تنوير تخطيطها الاستراتيجي بهدف تعظيم الأثر الإيجابي لأعمالها.
- ٧٥ - ومن خلال وجود مكتب فعال جاهز للعمل الذي تم إنشاؤه الآن، ووجود فريق متناسل الموظفين المتعددي التخصصات وذوي المهارات العالية، واتخاذ خطوات هامة لتركيب تكنولوجيا المعلومات الأساسية وغيرها من الهياكل الأساسية، ستمكّن الآلية الآن من تصعيد التقدم المحرز في عملها الموضوعي. وستقوم الآلية على وجه الخصوص، بالتحرك بسرعة في الأشهر المقبلة نحو مواصلة بناء مجموعة الأدلة لديها، وتبادل المواد ذات الصلة في إطار الأطر الصارمة التي أنشئت، وإعداد ملفات القضايا.
- ٧٦ - وتعرب الآلية عن امتنانها للعديد من الدول الأعضاء والكيانات الأخرى التي تدعم عملها بالفعل. وستواصل جهودها الرامية إلى التعاون الفعال مع الآخرين وفقاً لمبدأي الاستقلالية والنزاهة التي يُسترشد بها في ولايتها.
- ٧٧ - وعلى الرغم من أن الآلية تواجه العديد من التحديات، فإن لديها الحافز الأكثر إلحاحاً للتغلب عليها. ويستحق الأفراد والمجتمعات من جميع الأطراف المتضررون من الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية طريقاً شاملاً نحو العدالة. وفي إطار المساعدة على وضع هذا المسار، تلتزم الآلية بنهج يسعى إلى تمكين الأشخاص الأكثر تضرراً، مع التسليم بأن عملية المساءلة يجب أن تسترشد تماماً بمنظور الضحايا.